

Distr.: General
5 October 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون
البندان ٩٢ و ٩٩ من جدول الأعمال
إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية
في الشرق الأوسط
خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط

خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط

تقرير الأمين العام

١ - ورد في قرار الجمعية العامة ٨٤/٦٣ المعنون "خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط" أن الجمعية العامة:

- (أ) ترحب بالاستنتاجات التي توصل إليها مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠، بشأن الشرق الأوسط؛
- (ب) تؤكد من جديد أهمية انضمام إسرائيل إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وإخضاع جميع مرافقها النووية للضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية، تحقيقاً لهدف الانضمام العالمي إلى المعاهدة في الشرق الأوسط؛
- (ج) تهيب بتلك الدولة أن تنضم إلى المعاهدة دون مزيد من الإبطاء، وألا تستحدث أسلحة نووية أو تنتجها أو تجربها أو تفتنيها بأي طريقة أخرى، وأن تتخلى عن حيازة الأسلحة النووية، وأن تخضع للضمانات التي تطبقها الوكالة على نطاق كامل جميع مرافقها النووية غير الخاضعة للضمانات باعتبار ذلك تدبيراً مهماً من تدابير بناء الثقة فيما بين جميع دول المنطقة وخطوة نحو تعزيز السلام والأمن؛



(د) تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

٢ - ويقدم هذا التقرير عملاً بالفقرة ٤ من القرار الآنف الذكر. وبإستثناء الوثيقة المرسلة من الوكالة الدولية للطاقة الذرية (انظر المرفق)، لم يتلق الأمين العام أي معلومات إضافية منذ تقديم آخر تقرير له عن الموضوع (A/63/115 (Part II)).

تطبيق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية في الشرق الأوسط

القرار GC(52)/RES/16 الذي اعتمده المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في جلسته العامة التاسعة، المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩

إن المؤتمر العام^(١)،

(أ) إذ يسلم بأهمية عدم انتشار الأسلحة النووية على الصعيدين العالمي والإقليمي في تعزيز السلم والأمن الدوليين،

(ب) وإذ يضع في اعتباره فائدة نظام ضمانات الوكالة كوسيلة يعول عليها للتحقق من استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية،

(ج) وإذ تقلقه العواقب الوخيمة التي تهدد السلم والأمن لوجود أنشطة نووية في منطقة الشرق الأوسط ليست مكرسة بالكامل للأغراض السلمية،

(د) وإذ يرحب بالمبادرات المتعلقة بإنشاء منطقة خالية من جميع أسلحة التدمير الشامل، بما في ذلك الأسلحة النووية، في الشرق الأوسط وبالمبادرات السابقة المتعلقة بالحد من الأسلحة في المنطقة،

(هـ) وإذ يسلم بأن تحقيق هذه الأهداف بالكامل سوف تعززه مشاركة جميع دول المنطقة في ذلك،

(و) وإذ يشيد بجهود الوكالة بشأن تطبيق الضمانات في الشرق الأوسط وبالمواقف الإيجابية التي اتخذتها بعض الدول بعقدها اتفاقات ضمانات شاملة،

(ز) وإذ يشير إلى قراره GC(52)/RES/15،

١ - يحيط علماً بتقرير المدير العام الوارد في الوثيقة GC(53)/12؛

٢ - ويطلب من جميع الدول في المنطقة أن تنضم إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (معاهدة عدم الانتشار)^(٢)؛

(١) اعتمد القرار بأغلبية ١٠٣ أصوات مقابل لا شيء وامتناع ٤ دول عن التصويت (تصويت بندا الأسماء).

(٢) جرى التصويت على الفقرة ٢ من منطوق القرار على نحو منفصل واعتمد بأغلبية ١٠٠ صوت مقابل صوت واحد وامتناع ٤ دول عن التصويت (تصويت بندا الأسماء).

٣ - **ويطلب** من جميع الدول في المنطقة أن تنضم إلى جميع الاتفاقيات ذات الصلة بترع السلاح وعدم الانتشار النوويين وتنفيذها، وأن تفي بحسن نية بالتزاماتها وتعهداتها الدولية المتعلقة بالضمانات وأن تتعاون تعاوناً تاماً مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية ضمن إطار التزاماتها الخاصة؛

٤ - **ويؤكد** الحاجة الملحة لأن تقبل جميع دول الشرق الأوسط على الفور تطبيق ضمانات الوكالة الشاملة على كل ما لديها من أنشطة نووية، كتدبير هام من تدابير بناء الثقة فيما بين جميع دول المنطقة، وكخطوة من أجل تعزيز السلم والأمن في سياق إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية؛

٥ - **ويطلب** من جميع الأطراف المعنية مباشرة أن تنظر بجدية في اتخاذ الخطوات العملية والملائمة اللازمة لتنفيذ اقتراح إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط يمكن التحقق منها بشكل متبادل وفعال، ويدعو البلدان المعنية التي لم تنضم بعد إلى النظم الدولية لعدم الانتشار، بما في ذلك معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، أن تفعل ذلك كوسيلة لاستكمال المشاركة في منطقة خالية من جميع أسلحة التدمير الشامل في الشرق الأوسط وتقوية السلم والأمن في المنطقة؛

٦ - **ويطلب** كذلك من جميع دول المنطقة أن تمتنع، إلى حين إنشاء مثل هذه المنطقة، عن اتخاذ إجراءات من شأنها أن تقوض الهدف المتمثل في إنشاء المنطقة المذكورة، بما في ذلك تطوير أو إنتاج أو اختبار أسلحة نووية أو اقتنائها بأي شكل آخر؛

٧ - **ويطلب أيضاً** من جميع دول المنطقة أن تتخذ تدابير ترمي إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، بما في ذلك تدابير بناء الثقة وتدابير للتحقق؛

٨ - **ويحث** جميع الدول على أن تساعد على إنشاء مثل هذه المنطقة وأن تمتنع في الوقت ذاته عن اتخاذ أي إجراء من شأنه أن يعيق الجهود الرامية إلى إنشائها؛

٩ - **ويضع في اعتباره** أهمية إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، وفي هذا السياق التأكيد على أهمية إحلال السلام فيها؛

١٠ - **ويرجو** من المدير العام أن يجري مزيداً من المشاورات مع دول الشرق الأوسط لتيسير التطبيق المبكر ل ضمانات الوكالة الشاملة على جميع الأنشطة النووية في المنطقة بقدر ما يتصل ذلك بإعداد اتفاقات نموذجية وباعتبار ذلك خطوة ضرورية نحو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في المنطقة، كما جاء في القرار GC(XXXVII)/RES/627؛

١١ - **ويطلب** من جميع دول المنطقة أن تتعاون مع المدير العام إلى أقصى حد في تنفيذ المهام المسندة إليه في الفقرة السابقة؛

١٢ - **كما يطلب** من جميع الدول الأخرى، وبخاصة تلك التي تتحمل مسؤولية خاصة عن الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، أن تقدم كل مساعدة للمدير العام بتيسيرها مهمة تنفيذ هذا القرار؛

١٣ - **ويرجو** من المدير العام أن يقدم إلى مجلس المحافظين وإلى المؤتمر العام في دورته العادية الرابعة والخمسين (٢٠١٠) تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وأن يدرج في جدول الأعمال المؤقت للدورة المذكورة بنداً بعنوان "تطبيق ضمانات الوكالة في الشرق الأوسط".
